ومنها ما يطمس في بعض الأقلام دون بعض وهي العين المتوسطة والعين الأخيرة وكذلك الغين والفاء والقاف والميم والهاء والواو واللام ألف وسيأتي الكلام على ما يطمس ويفتح من ذلك في كل قلم عند ذكره .

ثم الطمس فيما يطمس منها على سبيل الجواز لا على سبيل اللزوم .

قال الشيخ عماد الدين بن العفيف والرجوع في ذلك إلى قانون مضبوط وهو أنه كلما غلظت الأقلام كان الطمس فيها على خلاف الأصل وكلما رقت كان الفتح فيها على خلاف الأصل وذلك أننا عدلنا عن الفتح إلى الطمس لأجل التلطيف .

الجملة السادسة في ذكر الأقلام المستعملة في ديوان الإنشاء في زماننا .

وسيأتي في المقالة الثالثة في الكلام على ما يناسب كل مقدار من مقادير قطع الورق من الأقلام أن المقر الشهابي بن فضل ا ذكر في ذلك خمسة أقلام وهي مختصر الطومار والثلث وخفيف الثلث والتوقيع والرقاع .

فمختصر الطومار لقطع البغدادي الكامل والثلث لقطع الثلثين وخفيف الثلث لقطع النصف والتوقيع لقطع الثلث والرقاع لقطع العادة .

ويلتحق بالخمسة التي ذكرها ثلاثة أقلام أخر وهي الطومار الكامل والمحقق والغبار